

## قرار المؤتمر الوطني العام رقم (43) لسنة 2015م بشأن قبول استقالة اعتبارية

بعد الاطلاع على :-

- الإعلان الدستوري المؤقت الصادر في 3/ أغسطس 2011م. وتعديلاته.
- وعلى النظام الداخلي للمؤتمر الوطني العام وتعديلاته.
- وعلى ما خلص إليه المؤتمر الوطني العام في اجتماعه العادي رقم (219) المنعقد يوم الثلاثاء بتاريخ 25/ جمادى الآخرة/ 1436هـ. الموافق 14/ إبريل/ 2015م.

### أصدر القرار الآتي :-

#### المادة الأولى

تقبل استقالة السيد/ محمد علي عبد الله الضراط اعتبارياً من عضوية المؤتمر الوطني العام.

#### المادة الثانية

على المفوضية العليا للانتخابات موافاة المؤتمر بمن يحل محله طبقاً للتشريعات النافذة بالخصوص.

#### المادة الثالثة

يُعمل بهذا القرار من تاريخ انقطاع المعني ، وينشر في الجريدة الرسمية ، وفي وسائل الإعلام المتاحة ويلغى ما يخالفه وعلى جميع المعنيين به وضعه موضع التنفيذ.

### المؤتمر الوطني العام- ليبيا

صدر في طرابلس

بتاريخ: 25/ جمادى الآخرة/ 1436هـ.

الموافق: 14/ إبريل/ 2015م.